

## قرارات

### **قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٤٥٩ لسنة ٢٠٠٠

بتفوض وزير الصحة والسكان  
في الترجيع بالعلاج على نفقة الدولة

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧٥ بشأن علاج العاملين والمواطنين

على نفقة الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة :

**قرار:**

(المادة الأولى)

يفوض وزير الصحة والسكان في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء بالترخيص بالعلاج على نفقة الدولة بالداخل والخارج المنصوص عليها في قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه ، وذلك باستثناء حالات العلاج للشخصيات التي شغلت مناصب عامة قيادية أو أدت خدمات جليلة للوطن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢١ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد